

قرر :

مادة ١ - تحرم السيدة / تيز مارون حرفوش اللبنانية الجنسية والمقيمة في مدينة بورسعيد من حق الدخول في جنسية الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادتين ١٧ ، ٢٢ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط جنسية الجمهورية العربية المتحدة عن السيد/فاسيل ايمانويل ستافريدس وزوجته السيدة / ماري اغايتو خريسوخوس المقيمين بمدينة أثينا لتجنسهما بالجنسية اليونانية دون إذن سابق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٢ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

١٠٩ - زوجته : اوجيني ابراهيم فتورا .

١١٠ - سلمون ريموند ايزاك ايريرا .

١١١ - اجلال سلمون ريموند ايزاك ايريرا .

١١٢ - ايليا دانييل ليفي .

١١٣ - دانييل ايليا دانييل ليفي (ابنه) .

١١٤ - جوزيف البير بالمبو .

١١٥ - سليم (لوسيان) زكي ليفي .

١١٦ - جاك فيكتور روبرت نجهان .

١١٧ - سليم نسيم شالوم .

١١٨ - يوسف مراد فارسي .

١١٩ - ابراهام باروخ غوربيل .

١٢٠ - يوسف جورج ديمتري .

١٢١ - ايمانويل موريس نادلر .

١٢٢ - شارل سلمون فيتا كاسترو .

١٢٣ - مارجريت دي بوطون (زوجته) .

١٢٤ - ابنه : جويدو شارل سلمون كاسترو .

١٢٥ - جويدو شارل كاسترو .

١٢٦ - ادوار أندريه ادوار فلوس .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادة ١٣ من قانون الجنسية رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛